www.14october.com

افتتح مشروع مدينة إنماء السكنية بعدن .. رئيس الجمهورية :

المشروع ثمرة للتشجيع الذي يحظى به المستثمرون في اليمن





الدولة تشجع المشاريع السكنية التي أسعارها في متناول الجميع الإشادة بالنهضة العمرانية والمشاريع الخدمية والإنمائية التي تشهدها عدن



قام فخاُمة الْأخ الرئيس على عبدالله صالح رئيس الجمهورية أمس بافتتاح مشروع مدينة إنماء السكنية. وكان في استقباله محافظ محافظة عدن الدكتور عدنان الجفرى ورئيس المنطقة الحرة بعدن الدكتور عبد الحليل الشعيبي ورئيس مجلس إدارة شركة إنماء للتطوير العقارية حسين صالح الهمامي والعاملون في الشركة.

وفور وصوله قام فخامة الأخ الرئيس بإزاحة الستار عن المشروع،الذي يحتوي على خمسة آلاف و 150 وحدة سكنية على مساحة 470 ألف متر مربع ،وتبلغ كلفته 270 مليون دولار

و يتكون المشروع من ثلاثة أجزاء رئيسية ،كما يحتوي على 400 مبنى من 4 طوابق و 19 برجا سكنيا تجاريا ،تتكون من 13 - 22 طَابِقاً ،وتحوى 970 وحدة سكنية، إضافة الى أُسواق

تجارية بمساحة مسطحة تفوق 25 ألف متر مربع . و يشمل المشروع 102 فيلاً سكنية و يشتمل المشروع على مرافق خدمية في المدينة من الأسواق التجارية و المساجد و المدارس و المستوصف الصحى والحدائق الخاصة بكل بلك سكني، بالإضافة الى طرقات وعَّمل الأسفلت و الإنارة ، ويوفر المشروع في كافة مراحله الآلاف من فرص العمل .وأطلع فخامة الأُخ الَّرئيس على المجسم المعماري للمشروع الذي تم

.. ويشيد بالمشروع في سجل الزيارات افتتاحه، بالإضافة الى مجسم لمشروع مركز إنماء التجاري، وهو احد المشاريع الجديدة لشركة إنماء العقارية الذي سيتم تدشينه قريبا،حيث يتكون المشروع الذي سيقِام في منطقة جولة كالتكس،من ابراج سكنية ذات 12 طابقاً وفندق خمسة نجوم ،ومركز تجاري (مول)، وناد صحي ومسجد ومركز للدفاع المدنى ،كما سيشمل المول التجاري صالة تزلج بالاضافة إلى مطاعمً ومحلات وجبات سريعة .وقد عبر فخامة الاخ الرئيس في

سجل الزيارات عن سعادته بافتتاح هذا المشروع السكني الذي يعتبر ثمرة للتشجيع الذي يحظى به المستثمرون في آليمن، مؤكدا اهتمام وتشجيع الدولة للمشاريع السكنية والبناء باسعار مناسبة تكون في متناول الجميع ..مشيرا إلى ماتشهده مدينة عدن العاصمة الأقتصادية والتجارية من نهضة عمرانية كبرى وما تحقق لها من مشاريع خدمية وانمائية اصبحت في ظلها

استكمل مناقشة مشروع قانون التصاميم الصناعية ..

مجلس النواب يجيز النظر في مشروع قانون تنظيم معاهد العلوم الصحية

استهل مجلس النواب جلسة أعماله المنعقدة صباح أمس برئاسة رئيس المجلس يحيى علي الراعي بقراءة الفاتحة على روح المرّحوم بإذنه تعالى علي أحمد الذهب عضو المجلسُ عن الدائرة (131) محافظة البيضًاءِ . ثم ناقش المجلس مشروع قانون التصاميم الصناعية مادةً مادة في ضوء

تقرير لجنة التجارة والصناعة ، حيث أشار مشروع القانون والتعديلات المطّروحة عليه من قبل نواب الشعب إلى أن يكون التصميم الصناعي قابلاً للتسجيل عند توفر عدد من الشروط. وُمن تلك الشروط أن يكون جديداً غير مسبوق بالكشف عنه للجمهور في

أي مكان في العالم بأي طريقة كانت ، بما في ذلك استعماله أو نشره قبل تاريخ إيداع طلب التسجيل ، أو تاريخ أولوية طلب التسجيل إن وجد ، ولا يعتد بالكشف عن التصميم الصناعي للجمهور إذا حدث ذلك خَلال الْأَشهرُ الستة السابقة لتاريخ إيداع الطلب أو لتاريخ الادعاء بحق الأولوية وكان الكشف عن التصميم الصناعي نتيجة تصرف قام به طالب التسجيل أو بسبب تصرف غير قانوني من غير طألب التسجيل .

كُماً شَمَلَتُ الْإِشْرُوطُ أَلا يَكُونُ مَخالفا لِلنظام العام أو الآداب العامة أو يتضمن شعارات أورموزاً دينية أو أختاماً أو أعلاماً خاصة بالجمهورية أو الدول والمنظمات الإقليمية والدولية، وألا يكون مفروضاً بصورة أساسية لاَعتبارات فنيّة أو وظيفية

وأشارت التعديلات إلى أن يكون الحق في تسجيل التصميم الصناعي للمبتكر أو لمن تؤول إليه حقوق التصميم الصناعيّ ، ولجميع المشتركين بالتّساوي إذا كان التصميم الصناعي نتيجة عمل مشترك مالم يتفق المشاركون على خلاف ذلك، ولمن له حق الأولوية عند وجود أكثر من طلب لتسجيل ذات التصميم

وتطرّق مشروع القانون إلى أن يقدم طلب تسجيل التصميم الصناعي كتابياً إلى المسجل ، وتبين اللائحة البيانات التي يجب أن يتضمنها الطلب ، وطريقة قيده في سجلات الإدارة المختصة ، وقواعد وإجراءات ومواعيد دراسته ، والبت فيه، ويصدر المسجل قرارا بقبول طلب تسجيل التصميم الصناعي أو رفضه.. بشرط إجراء تعديل على التصميم الصناعي المطلوب تسجيله لتوضيحه ، ولتفادي التباسه بتصميم صناعي آخر يتمتع بالحماية بموجب هذا القانون . ولفت مشروع القانون إلى أنه إذا صدر قرار المسجٍل برفض طلب تسجيل التصميم الصناعي أو كان قراره بقبول الطلب متوقفاً على شرط إجراء تعديل على التصميم .. وجب أن يكون قراره مسبباً ، وألزم الإدارة المختصة إبلاغ طالب التسجيل كتابة بذلك القرار ، وإذا لم يستجب طالب التسجيل لقرار المسجل

بإجراء التعديل على التصميم الصناعي المنصوص عليه في القانون ، أو يتظلم

اللجنة أمام المحكمة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار.

الصناعي لمدة عشر سنوات من تاريخ أيداع طلب التسجيل.

وأشار مشروع القانون إلى انه في حال قبول تسجيل التصميم الصناعي.. تقوم الإدارة المختصة بإعلان الطلب بوسيلة واسعة الانتشار تحددها اللائحة،

كما أنه يترتب على تسجيل التصميم الصناعي منح مالكه حماية التصميم

من جلسات النواب أمس

من ذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغه بذلك ..اعتبر متنازلاً عن طلب

... وأكد مشروع القانون أن لطالب تسجيل التصميم الصناعي التظلم من قرار لمسجل المشار إليه في القانون خلال ثلاثين يوماً أمام لجنة يشكلها الوزير ، وتحدد اللائحة قواعد تشَّكيل اللجنة ، ويجوز لطالب التسجيل أن يطعن في قرار

عنّ التصميم المتمتّع بالحماية .. حيث يكون ذلك لأغراضٌ تجارية ، والتصرفِّ في التصميم الصناعي بالتنازل عنه للغير، أو الترخيص باستعماله أو رهِنه وفقاً للإجراءات التّي تحددها اللائحة ، ويجب أن يكون التصرف مكتوباً وموثقاً ولا يعتد به إلا بعد قيدًه في السجل ونشره بالوسيلة التى تحددها اللائحة .

وأشارت التعديلات إلى ان تمنح حماية مؤقتة للتصاميم الصناعية التي تعرض في المعارض الوطنية أو الدولية التي تقام في الجمهورية ، ولا يترتب على منح الحماية المؤقتة امتداد لمدة الحماية المنصوص عليها في القانون ، وتحدد اللائحة الشروط والإجراءات لمنح هذه الحماية. وتضمن أن يمنع ُ حقّ الأُولوية في طلب تسجيل تصميم صناعي من قام بإيداع الطلب لدى الإدارة المختصة خلال ستة أشهر من تاريخ إيداع طلب تسجيله

كما تضمن المشروع منع غير الذين لم يحصلوا على موافقته من صنع أو بيع أو استيراد السلع المُحتويَّة أو المجسدة لتصميم منسُّوخ أو معظمه منسُّوخ

لدى الجهة المختصة في دولة عضو في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، شريطة تقديم صورة رّسمية تثبت إيداع الطلب الأول لدى الجهة التي أودع لديها في البلد الآخر خلال تسعين يوما من تاريخ إيداع طلب الحصول على تسجيل التَّصميم الصناعي لدى الإدارة المختصة وفي هذه الحالة يعتبر تاريخ إيداع طلب تسجيل التصميم الصناعي لدى الإدارة المختصة هو تاريخ تقديم طلب التسجيل للتصميم الصناعي فيّ تلك الدولة.

هذا وقد استكمل المجلس مناقشة هذا المشروع وسيقره بصيغته النهائية

كما استمع المجلس إلى تقرير لجنة الشؤون الدستورية والقانونية بشأن رأيها في جواز نظر المجلس في مشروع قانون تنظيم المعاهد العليا للعلوم الصحية الحكومية والخاصة المقدم من عضوي المجلس الدكتور سمير خيري رضا والدكتور منصور الشهاري.

وقد رأت اللجنة جواز نظر المجلس في مشروع هذا القانون لعدم تعارضه مع الدَسْتُورُ والقوانين النَّافَذة ، وبناء على ذَّلك اقر المجلس إحالة مشروع القانون إلى اللجنة المعنية لدراسته ، وتقديم نتائج ذلك للمجلس.

كما اقر المجلس في هذه الجلسة تشكيل لجنة لتقصى الحقائق بشأن ما طرح من بعض أعضاء المجلس حول الشغب الذي شهده السجن المركزي بمحافظة

وكان المجلس قد استهل جلسته باستعراض محضره السابق ووافق عليه ، وسيُّواصُّل أعماله اليوم الأحد بمشيئة الله تعالى. حضر الجلسة من الجانب الحكومي رئيس مكتب الاتصال والتنسيق مع

منظمة التجارة العالمية الدكتور حمود علي النجار، ومدير عام حماية حقوق الملكية الفكرية بوزارة الصناعة عبده عبدالله الحذيُّفيّ.